الطريق إلى المشنقة 2

تقرير إحصاء وصفي بخصوص حصر حالات الإعدام في النصف الأول من عام 2024 من يناير إلى نهاية يونيو

الطريق إلى المشنقة 2

تقرير إحصاء وصفي بخصوص حصر حالات الإعدام في النصف الأول من عام 2024 من يناير إلى نهاية يونيو

أكتوبر 2024 - أكتوبر 2025

هذا المُصنَّف مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي
نَسب المُصنَّف - الترخيص بالمثل ٤,٠ دولي.

فهرس

مقدمة	2
منهجية التقرير	3
التحديات البحثية	4
حصر وتحليل أحكام الإعدام خلال الفترة الزمنية من يناير 2024 إلى نهاية يونيو 2024	5
الوضع القانوني الأخير في الرصد	5
نوع الجريمة التي أدت إلي حبل المشنقة	6
الأسباب الموضوعية وراء الجرائم محل البحث وخاصة جريمة القتل العمد	7
جغرافية أحكام الإعدام خلال النصف الأول من عام 2024	10
ختام واستنتاج	12
التوصيات العامة	12

مقدمة

خلال النصف الأول من العام الجاري 2024 أطلقت المفوضية المصرية للحقوق والحريات تقريرها الرصدي "الطريق المشنقة" الذي سلط الضوء على ملف أحكام الإعدامات الصادرة عن المحاكم المصرية، إذ سعى التقرير إلى رصد حالات الإعدام باختلاف درجاتها بداية من إحالة الأوراق إلى مفتي الجمهورية، وصولًا إلى التنفيذ، في الفترة الزمنية من يناير 2023 إلى نهاية ديسمبر 2023. ويأتي هذا التقرير استكمالًا لطريق المشنقة الذي نسعى إلى رصده، وتأطيرًا لتحديات ملف العدالة الجنائية في ظل وجود أحكام إعدام سريعة المراحل، وسريعة التنفيذ في بعض الأحيان، وبشكل خاص يبذل هذا التقرير جهدًا في تأصيل الأدوات والمفاهيم المتعلقة بالبحث الرصدي ويواجه التحدي الأكبر الذي يواجه الباحثين، وصناع القرار لمنظومة عدالة أفضل، ونقصد هنا الغياب المعلوماتي.

يغطي هذا التقرير الحالات المتعلقة بملف الإعدام باختلاف درجاتها بداية من إحالة الأوراق إلى مفتي الجمهورية وصولًا إلى تنفيذ الحكم أو نقضه، ومرورًا بمحاكم الاستئناف الذي بُدء في إدراجها بدايةً من هذا العام في حصول المتهم على درجة تقاضي إضافية وهي الاستئناف فضلًا عن الدرجة الأولى أمام محكمة الجنايات، وأخيرًا أمام محكمة النقض، وذلك في النصف الأول من عام 2024.

يكشف هذا التقرير صدق الافتراض البحثي في التقرير السابق "الطريق إلى المشنقة1" وكذلك التقرير الوصفي الأول "بلا رجعة" بشأن التوسع في إطلاق الأحكام في القضايا الجنائية، ما يشكل خطرًا حقيقيًا في منظومة العدالة، خاصة في حالة الربط بالأوضاع المالية والاجتماعية التي تعاني منها جميع الشرائح الاجتماعية.

فقد لاحظ الفريق البحثي أن القتل على خلفية الانتقام "سواء لمشاجرة أو الثأر" هو السبب الأكثر لأحكام الإعدام التي تم رصدها، ويأتي في المرتبة الثانية "الأسباب المادية"، بينما كانت الترتيب معاكسًا في التقرير السابق ما يشير إلى تأصيل هذه الأسباب كأحد أهم الدوافع للقتل. ففي الوقت التي تؤمن فيه المفوضية المصرية بأن العدالة هي الطريق الأكثر رحابةً والقادر على احتواء المجتمع وحفظ حقوقه وحريته، فإنها تعرب أيضًا عن مخاوف حقيقية يؤكدها هذا التقرير وما سبقه وما يشير إليه من أرقام، وتؤمن بأن العقوبة يجب أن تتماشى بل وتتوظف في مفهوم عدالة أكبر. فمن خلال ملاحظاتنا فالأرقام تعبر عن حالة عكسية من اللاعدالة، وذلك من خلال الربط بين مؤشرات الجريمة والعقوبة في طرف والمؤشرات الاجتماعية في الطرف الآخر، وفي الوقت الذي نرى فيه محدودية إتاحة المعلومات، توصل الفريق البحثي إلى رصد 282 حكمًا في ملف الإعدام، تتضمن 48 إحالة إلى المفتي بدرجتيها الأولى والثانية، 209 حكم إعدام بدرجتيها الأولى والثانية، و21 حكم تأييد من محكمة النقض، وأخيرًا 4 تنفيذات لحكم الإعدام. وتشير هذه الأرقام إلى ضرورة إعادة النظر في مفهوم تطبيق العدالة، وربط مؤشرات عقوبة الإعدام، بالمؤشرات الاجتماعية والقانونية.. وفي الصفحات التالية نستعرض مخرجات الرصد الذي قام به الفريق البحثي.

منهجية التقرير

تعتمد منهجية هذا البحث الصادر عن المفوضية المصرية للحقوق والحريات على رصد وتدقيق البيانات الخاصة بعقوبة الإعدام في مصر خلال النصف الأول من عام 2024 من يناير إلى نهاية شهر يونيو، وذلك تحت إطار العمل على مناهضة عقوبة الإعدام كأحد الأطر الرئيسية التي تعمل المفوضية وفقها. وقد اعتمدت مرحلة جمع المعلومات على ثلاثة مصادر أساسية وهي: التغطية الإعلامية والصحفية للأخبار الخاصة بعقوبة الإعدام، سواء أشارت تلك الأخبار إلى حكم بالإعدام أو إحالة أوراق أحد المتهمين إلى مفتي الجمهورية، وهو ما يعد مؤشر قوي لاحتمالية إصدار حكم بالإعدام. أما المصدر الثاني متابعة جلسات محاكم الجنايات المصرية في أكثر من عشرة محافظات وذلك بالتركيز على جريمة القتل العمد، اعتمادًا على حقيقة أنها النصيب الأكبر في حبل المشنقة، وأخيرًا، وفي بعض القضايا، يعتمد الفريق البحثي على المتابعة المباشرة مع محاميي الدفاع والأهالي والصحفيين.

هذه المصادر الثلاثة عنت بتغطية عدة جوانب في ملف عقوبة الإعدام، وهي أحكام الإعدام الصادرة من محاكم الجنايات على اختلاف تشكيلاتها واختصاصاتها القانونية، ومحاكم الاستئناف التي جرى تطبيقها بداية من العام 2024 لتصبح جرائم الجنايات على درجتين مثلما نص الدستور منذ 10 أعوام، وأيضًا أحكام الإعدام البائتة والمؤيَّدة من محكمة النقض المصرية، وأخيرًا أحكام الإعدام المنفذة على مدار الإطار الزمني الذي يغطيه البحث.

وبالتوازي مع عملية جمع المعلومات جرى تدقيق البيانات والتحري عنها من المصادر المختلفة، وإدراج أكثر من مصدر مختلف في حالة لم يتح المصدر الواحد جميع البيانات التي قد تؤكد صحة الخبر، وما إن يتم رصد أحد الحالات، يسعى الفريق إلى الاستعلام عن البيانات التأكيدية للتأكد من صحة المعلومات وتدقيقها ومتابعة مسار التقاضي، وقد تم استخدام عدة آليات في مرحلة تدقيق المعلومات، منها الأرشيف الإلكتروني لأكثر من عشر صحف مصرية وفقًا لانتشار ودقة التغطية، كما تم الاستعلام من المنصات الإلكترونية التي تتيح الحصول على نسخ الكترونية للأحكام، فضلًا عن المتابعة المباشرة في بعض القضايا مع المحامين وعائلات المتهمين ومراسلي الصحف المصرية، وذلك بغرض التأكد وتحديث بيانات المدانين\ات بعقوبة الإعدام.

التحديات البحثية

قابل الفريق البحثي العديد من التحديات والصعوبات أثناء إجراء عملية الرصد والتدقيق، أهمها عدم وجود رصد رسمي من هيئة قضائية أو تنفيذية يفيد بالأعداد الدقيقة للأحكام الصادرة عن المحاكم الجنائية على مستوى المحافظات. ولذلك كان على الفريق أن يُفعّل آليات بحثية مختلفة لجمع المعلومات والوصول إلى أكثر البيانات دقة في ضوء المعلومات المتاحة، وذلك من خلال عدة وسائل استقصائية وهي، الرصد الإعلامي اليومي للأخبار التي يتم تغطيتها صحفيًا للجرائم التي يواجه فيها المتهمون أحكام الإعدام، وثانياً الحصول مباشرة على نسخ من أحكام الإعدامات عن طريق المحامين والأهالي والصحفيين، وأخيراً، وفي بعض القضايا، يقوم الفريق البحثي بالمتابعة المباشرة مع المحامين المشتغلين بقضايا الإعدامات في نطاق عشرة محافظات. وتوازياً مع مرحلة جمع المعلومات عن طريق المصادر سالفة الذكر، يقوم الفريق البحثي بعملية تدقيق البيانات والتحري عنها عن طريق استخدام آليات مختلفة، ومنها، الأرشيف الإلكتروني لأكثر من عشر صحف مصرية وفقًا لانتشار ودقة التغطية، وكذلك الاستعلام من المنصات الإلكترونية التي تتيح الحصول على نسخ الكترونية للأحكام، وأخيرا متابعة وتحديث أحكام الإعدام الصادرة عن جلسات محاكم الجنايات المصرية في أكثر من عشرة محافظات من خلال الأهالي ومحامو الدفاع ومراسلي الصحف المصرية.

كما واجه الفريق البحثي أيضًا صعوبة في تدقيق البيانات الصحفية خاصة أن الأخبار الصحفية لا تتضمن البيانات الكاملة عن وقائع القضية وأسباب، وعادة ما لا يتم ذكر رقم القضية أو أسماء المتهمين، وإنما يتم الاكتفاء في أغلب الأحوال بالحروف الأولى من الأسماء أو الإشارة إلى مكان الواقعة، وهو ما يشكل عبئًا أكبر في عملية جمع والتدقيق، وربما وصل الأمر في بعض الأحيان أن اكتشف الفريق البحثي أخبار مفبركة تم نحلها من أخبار قديمة، أو تضارب في صحة المعلومات من خلال الخلط بين أمر الإحالة والحكم بالإعدام، كما أن التغطية الصحفية لا تهدف إلى الرصد والدقة قدر اهتمامها بتداول الخبر، ولذلك وجدنا أن هناك محافظات عديدة لا يتم تغطية أخبار منها إلا نادرًا، وذلك يعبر عن تغطية المراسلين ولا يعبر بالضرورة عن عدم وجود حالات إعدام في هذه المحافظات.

فضلًا عن ان بعض الاخبار ترصد إحالة أحد المتهمين إلى مفتي الجمهورية، ولا تشير إلى قرار الحكم بالإعدام من عدمه في الجلسة التالية، إذ يخضع الأمر إلى إمكانية تغطية الجلسات من المحامين، وهو ما شكل تحديًا آخر أمام الفريق البحثي في إقرار أوامر الإحالة التي تم التقصي عنها ولم يستدل على خبر بقرار الإعدام، فضلًا عن نقص الأدلة التي قد تساعد على الوصول إلى البيانات الرسمية. ولذلك فضّل الفريق البحثي الالتزام بمنهجية اكثر موثوقية في التأكد من صحة الخبر الصحفي اولًا من خلال تداوله في اكثر من صحيفة رئيسية، والتأكد من البيانات الرسمية إن أُتيح له ذلك، ولكنه لا يُدرج أحكام الإحالة التي لم يعثر على أخبار عن جلسة الحكم بانها احكام إعدام، ويكتفي بالوقوف عند نقطة الموثوقية بقرار الإحالة.

لذلك يعتقد فريق البحث بأن الأعداد المشار إليها في هذا التقرير هي جزء من الواقع القضائي لعقوبة الإعدام، ولكنه بالتأكيد أقل من الرقم الواقعي، وقد تحرى الفريق أكبر قدر ممكن من الالتزام بمعايير الدقة والتأكد من المعلومات التي اعتمد عليها هذا التقرير .

الوضع القانوني الأخير في الرصد

خلال الفترة الزمنية التي يغطيها هذا التقرير رصد الفريق البحثي 282 حكمًا في ملف الإعدام، وهي أحكام تتنوع درجاتها، من إحالة الأوراق إلى المفتي، وإصدار حكم أول أو تأييده أو التخفيف أو التنفيذ، يوضح الجدول التالي عدد المتهمين وفقًا للوضع القانوني الحالي الذي توقف عنده الرصد، مع ملاحظة أنها جرى إضافة خانات تتعلق باحكام إحالة الأوراق إلى مفتي الجمهورية، أو إصدار حكم الإعدام من محاكم الاستئناف تحت بند حكم إعدام ثان درجة.

الوضع القانوني الحالي	إجمالي العدد
حكم إعدام (أول درجة)	203
إحالة للمفتي (أول درجة)	45
حكم إعدام (ثان درجة)	6
إحالة للمفتي (ثان درجة)	3
تنفيذ حكم إعدام	4
تأييد حكم إعدام (نقض)	21
الإجمالي	282

يشير الجدول السابق إلى الوضع القانوني الحالي الذي توقف الرصد عنده، وربما كان أحد التحديات التي واجهها الفريق أيضًا هو توقف الرصد عند الكثير من قرارات إحالة الأوراق إلى مفتي الجمهورية -48 حالة- رغم أن قرار الإحالة يعد قرارًا انتقاليًا بين إقرار العقوبة أو تخفيفها، ويظل هذا التحدي مؤشر كبير على غياب إتاحة المعلومات بشكل كافي، للقطع بقرار المحكمة، ولذلك اكتفى الفريق بالإعلان عنه، مع الأخذ في الاعتبار ندرة تخفيف الحكم بعد إحالته إلى المفتي.

وعلى هذا الأساس يتم الإشارة إلى إحالة إلى المفتي في حال توقف الرصد عند هذا القرار فقط ولا يستطع الفريق البحثي الوصول إلى مصير تلك القضية، إذا كان القاضي قد خفف الحكم أم لا في الجلسة التالية. بينما يشير حكم إعدام (أول درجة) إلى الحكم الصادر من محكمة الجنايات بعد ورود رأي المفتي إلى محكمة الجنايات، أما حكم إعدام (ثاني درجة) أو إحالة للمفتي (ثاني درجة) فهي تشير إلى القرارات الصادرة من محكمة الاستئناف بعد اعتمادها درجةً للتقاضي والبدء في تفعيلها بداية العام الجاري 2024، بالإضافة إلى الأحكام المؤيدة نقضاً والتي يستوفي بها المتهم كافة سبل التقاضي وذلك بمثوله أمام محكمة النقض، والتنفيذ هو الأخبار الصادرة عن إدارة السجون بتنفيذ حكم الإعدام بحق الجناة.

ووفقًا للنوع الاجتماعي للمتهمين، فقد حاز الذكور على النسبة الأعلى في جميع المراحل التي تعبر عن أحكام الإعدام، فكما يبين الشكل التالي ، نجد أن إجمالي عدد الذكور 260 متهمًا من أصل 282 متهمًا، بينما نصيب الإناث 22 متهمة فقط.

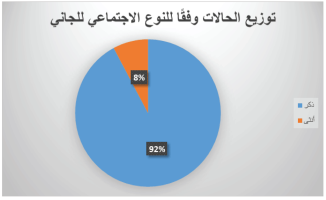

الوضع القانوني الحالي	ذكر	أنثى	إجمالي العدد
حكم إعدام (أول درجة)	186	17	203
إحالة للمفتي (أول درجة)	43	2	45
تأييد حكم إعدام	20	1	21
حكم إعدام (ثان درجة)	5	1	6
إحالة للمفتي (ثان درجة)	2	1	3
تنفيذ حكم إعدام	4	0	4
الإجمالي	260	22	282

نوع الجريمة التي أدت إلى حبل المشنقة

أما عن نوع الواقعة التي أدت إلى حكم الإعدام، رصد الفريق البحثي ثلاثة أنواع مختلفة من الجرائم التي حوكم المتهمون على أساسها، وهي:

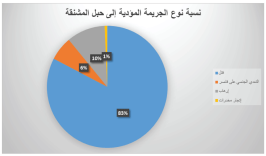

- القتل: المقصود به جميع جرائم القتل سواءً اقترنت بجرائم أخرى مثل السرقة والخطف أو لم تقترن.
- الاعتداء الجنسي: وهي الجرائم التي تتعلق بالاعتداء الجنسي باختلاف نوعه أو النوع الاجتماعي للضحية.
- اتجار بالمخدرات: المقصود بها الجرائم التي تتعلق بتهريب المخدرات والإتجار بها وزراعتها في غير الأحوال المصرح بها قانوناً.

الوضع القانوني الحالي	قتل عمد	التعدي الجنسي على قاصر	إرهاب	اتجار مخدرات	إجمالي العدد
حكم إعدام (أول درجة)	175	10	16	2	203
إحالة للمفتي (أول درجة)	39	6	0	0	45
تأييد حكم إعدام	7	1	13	0	21
حكم إعدام (ثان درجة)	5	1	0	0	6
إحالة للمفتي (ثان درجة)	3	0	0	0	3
تنفيذ حكم إعدام	4	0	0	0	4
الإجمالي	233	19	29	2	282

ووفقًا للرسم البياني والجدول السابقين، حصلت جرائم القتل العمد على نصيب الأسد من أحكام الإعدام بنسبة تصل إلى 83 ٪ بينما تبلغ نسبة الإتجار بالمخدرات 1 ٪، والاعتداء الجنسي 6٪، والجرائم الإرهابية 10٪ ما دفع الفريق البحثي إلى تحليل أكثر دقة لأسباب الجرائم، خاصة جريمة القتل، إذ ينطلق الفريق من الرابط بين الجريمة العنيفة، والأوضاع الاجتماعية، فإذا جرى فهم أسباب الجريمة بشكل اجتماعي دقيق، قد يتم حل المشكلة من جذورها، وبالتالي يتم تقليل نسبة جرائم القتل من جهة، والمساهمة في تخفيض أحكام الإعدام، فضلًا عن الاستغناء عنها كعقوبة بغرض فرض السيطرة.

الأسباب الموضوعية وراء جرائم محل البحث وخاصة جريمة القتل العمد

قام الفريق البحثي بتحليل الأخبار التي سعت إلى تغطية قرارات الإحالة إلى مفتي الجمهورية، أو قرار المحكمة بالإعدام، وذلك للوصول إلى باقة من الأسباب الموضوعية وراء الجرائم، خاصة جريمة القتل العمد، وفي الوقت الذي نؤكد فيه أن وجود سبب للجريمة لا يعني تبريرها بأي شكل من الأشكال، بل يجعلنا ننطلق إلى نصرة ذوي المجني عليه، والمجتمع بفهم الدوافع لمنع الجريمة من الحدوث مستقبلاً، والوصول إلى عقوبة أكثر فعالية من الإعدام، وهو الإطار النظري الأكثر صلابة الذي تنطلق منه المفوضية، إذ نؤمن أن عقوبة الإعدام لا توفر نظامًا عادلًا فضلًا عن عدم فرض الآمان باستخدامها.

وفيما يلي الأسباب التي توصل إليها الفريق كما هي موضحة في الجدول التالي:

السبب	قتل عمد	التعدي الجنسي على قاصر	إرهاب	اتجار مخدرات	إجمالي العدد
استعراض القوة	3	0	0	0	3
الأسباب الانتقامية	69	0	0	0	69
الأسباب العائلية	27	0	0	0	27
الأسباب المادية	56	0	0	0	56
الجريمة المنظمة	1	0	0	2	3
الأسباب السياسية	0	0	28	0	28
الأسباب العاطفية	8	0	0	0	8
الخوف من الفضيحة	3	0	0	0	3
أخرى	66	18	1	0	85
الإجمالي	233	18	29	2	282

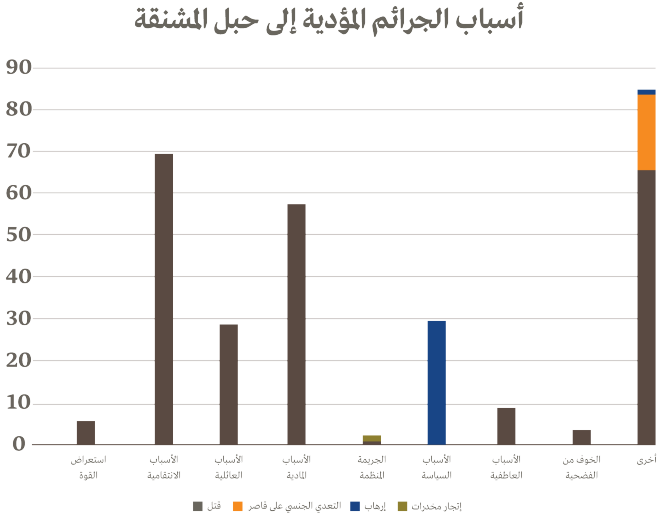
أسباب الجرائم المؤدية إلى حبل المشنقة
90
80
70
60
50
40
30
20
10
0
استعراض القوة
الأسباب الانتقامية
الأسباب العائلية
الأسباب المادية
الجريمة المنظمة
الأسباب السياسة
الأسباب العاطفية
الخوف من الفضيحة
أخرى
قتل
التعدي الجنسي على قاصر
إرهاب
إتجار مخدرات

وقد تم الإشارة إلى هذه الأسباب وفقًا للآتي:

• ستعراض القوة: في حالة إشارة الخبر إلى العنف الذي يمارسه المتهم دون سبب واضح ضد المجني عليه، وذلك كأحد مظاهر فرض السلطة، أو تصريحه بعبارة استعراض القوة وتوافر الشروط السابقة في الخبر.

• الخوف من الفضيحة: في حالة إشارة الخبر إلى أن الجريمة وقعت بعد اكتشاف المجني عليه جريمة أخرى سبق أن فعلها المتهم سواء كانت انتهاك عرفي أو قانوني، وذلك قد يعني أن الجريمة شرطية بحالة الاكتشاف أو الفضح.

• الأسباب الانتقامية: ما لم يشر الخبر إلى الخوف من الفضيحة أو إخفاء أمر سبق فعله، يشير هذا السبب أن الجريمة كانت رد فعل مسبب من المتهم ضد المجني عليه، وهو ما يعني أن هناك ما يشير إلى معرفة سابقة بين الجاني والمجني عليه.

• الأسباب السياسية: وهي الجرائم التي يُحاكم المتهمون فيها على جرائم ذات طابع سياسي، سواء التي تم ممارسة العنف فيها، او لا، والفرق بين الانتقام والأسباب السياسية هي المعرفة الشخصية بين الجاني والمجني عليه، وربما طبيعة عمل ومهنة المجني عليه، وقد جرى ضم القضايا التي تندرج تحت بند الإرهاب في هذا الجزء.

• الأسباب العاطفية: وهي الجرائم التي تقع بين أطراف على علاقة غرامية، مثل جرائم قتل العاشق أو العشيقة، أو قتل زوج أو زوجة أحد الطرفين بسبب هذه العلاقة.

• الأسباب العائلية: وهي تشمل الجرائم التي تربط بين الجاني والمجني عليه علاقة عائلية دون الوقوع في دائرة الأسباب العاطفية وكان سبب الجريمة يتصل بشكل كبير بالعائلة دون المشاكل المادية المباشرة.

• الأسباب المادية: تشير إلى جميع الجرائم التي وقعت بسبب خلافات مادية، أو رغبة الجاني في الحصول على ممتلكات أو مال المجني عليه.

• الجريمة المنظمة: تشير إلى جرائم الاتجار بالبشر والاتجار في المخدرات، إذ تعتمد هذه الجرائم على تنظيم أكبر من أفراد، سواء كان المتهمين في القضية أفراد قليلة أو أنها تكشف عن التنظيم الأكبر.

• أخرى: تشير إلى الجرائم التي لم يُشر فيها إلى أسباب، أو يستطاع استنتاج السبب، بالإضافة إلى الاعتداء الجنسي الذي يحتاج إلى دراسة أوسع للدوافع لا يتسنى لهذا البحث تغطيتها.

وعلى عكس التقرير السابق الذي ظهرت فيه الأسباب المادية كأكثر الأسباب المؤدية إلى القتل العمد، أو اتخذها الجناة كذلك، نجد أن النصف الأول من هذا العام محل الرصد والبحث، كانت الأسباب الانتقامية هي صاحبة النصيب الأكبر ب 69 حالة، ثم الأسباب المادية ب 59 حالة وذلك في حالة استثناء نموذج القضايا غير الموضحة الأسباب أو الدوافع ورائها. ولكن ذلك لا يعني اختفاء دائرة التأزم التي أشرنا إليها في التقارير السابقة. إلى أن أزمة غياب سلطة القضاء، أو ثقافة المحكمة بين الناس، ولجوئهم إلى الانتقام بشخصهم، يأجج من دائرة العنف التي يكون فيها القتل وأحكام الإعدام ظاهرة تستحق البحث العميق، والوقت المركز والإرادة السياسية والتشريعية لبحث سبل أفضل للعدالة. وفي الوقت الذي نؤمن ونقر فيه بأن الجريمة غير مبررة، نود أن نعرب عن إيماننا بضرورة الربط بين الأسباب الاجتماعية، والقضايا الجنائية.

جغرافية أحكام الإعدام خلال النصف الأول من عام 2024

أما عن التوزيع الجغرافي وفقًا لنوع الواقعة، يوضح الجدول التالي نوع الواقعة حسب توزيع المحافظات

	حكم إعدام (أول درجة)	إحالة للمفتي (أول درجة)	تأييد حكم إعدام	حكم إعدام (ثان درجة)	إحالة للمفتي (ثان درجة)	تنفيذ حكم إعدام	
أسيوط	48	4	0	0	1	0	53
سوهاج	8	2	2	3	0	0	15
السويس	1	0	0	0	0	0	1
الشرقية	17	0	0	1	0	0	18
القليوبية	32	3	0	0	0	0	35
الإسكندرية	13	2	1	1	1	0	18
القاهرة	9	8	11	0	0	0	28
بورسعيد	6	0	0	1	0	0	7
المنيا	3	7	2	0	1	4	17
الغربية	3	1	0	0	0	0	4
الجيزة	28	1	2	0	0	0	31
كفر الشيخ	3	2	0	0	0	0	5
الفيوم	2	0	1	0	0	0	3
الدقهلية	9	5	0	0	0	0	14
البحيرة	5	0	0	0	0	0	5
المنوفية	4	0	2	0	0	0	6
الإسماعيلية	1	0	0	0	0	0	1
البحر الأحمر	1	0	0	0	0	0	1
قنا	10	9	0	0	0	0	19
أسوان	0	1	0	0	0	0	1
الإجمالي	203	45	21	6	3	4	282

أرقام الحصر وفقًا للتوزيع الجغرافي لمحافظة الواقعة

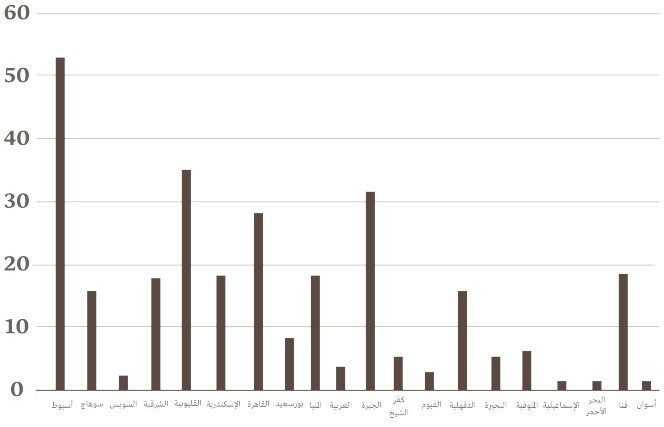

نلاحظ أن محافظة أسيوط كان لها النصيب الأكبر من أحكام الإعدام باختلاف درجاتها، تأتي في المركز الثاني محافظة القليوبية ثم الجيزة، ولا يؤكد ذلك بالضرورة أن عدد الأحكام بهذه النسب دقيقة ومطابقة للواقع، بل ربما يشير إلى أن تلك المحافظات لها النصيب الأكبر من التغطية الإعلامية التي تركز على الجرائم ومتابعة المحاكم، وهو ما يعيد الحديث على تحديات البحث التي واجهها فريق البحث والتي تشير إلى غياب البيانات والتغطية المناسبة لهذا الملف الهام، فقضايا الإعدامات تحديداً قد يتم الاعتماد عليها في بناء منظومة أكثر عدالة ورحابة لكلا الطرفين المجني عليه وذويه، والجاني وذويه، إضافة إلى خلق منظومات فاعلة تستطيع القضاء على الجريمة من جذورها بفهم ودراسة الأسباب والعمل على حلها.

ختام واستنتاج

سعينا في هذا التقرير الإحصائي الوصفي من خلال البيانات المرصودة، إلى استكمال رحلة الطريق إلى المشنقة برصد حالات أحكام الإعدام وما يحيط بها من إحالات للمفتي في الدرجة الأولى والثانية من محاكم الجنايات، فضلًا عن الأحكام المؤيدة نقضاً، أو تنفيذ الأحكام، كما سعينا إلى استكمال الربط بين الأسباب الإجتماعية وأحكام الإعدام، بالتوازي مع رصد وتوثيق الأحكام ودرجاتها. وفي الوقت الذي نجد أن معدل أحكام الإعدام ما زال مرتفعًا، نشير إلى ضرورة توخي الحذر في الانفتاح على عقوبة الإعدام، خاصة مع الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية التي يعاني منها معظم شرائح المجتمع، فإذا كانت الأسباب الانتقامية هي الأسباب ذات النصيب الأكبر في هذا التقرير وفي التقرير السابق كانت الأسباب المادية، فهذه مؤشرات خطيرة وجادة في البحث الاجتماعي، ويعزز من تصورنا عن أن عقوبة الإعدام فضلًا أنها سالبة لحق الفرد في الحياة، فإنها أيضًا لا تخدم نظرية أن العقوبة الشديدة الرادعة للمجتمع.

التوصيات العامة لـ " حملة أوقفوا عقوبة الإعدام في مصر "

طوال السنوات الماضية، دأبت وطالبت حملة أوقفوا عقوبة الإعدام في مصر والصادرة عن المفوضية المصرية للحقوق والحريات في كافة أنشطتها و مخرجاتها البحثية والقانونية، على ضرورة التزام السلطة المصرية بتطبيق التزاماتها الدولية وخفض عدد الجرائم التي يتم تطبيق عقوبة الإعدام على مرتكبيها والتي تصل في القانون المصري إلى حوالي 55 جريمة. وتحاول الحملة مرة أخرى تحويل أنظار المجتمع القانوني المصري بمحاميه وقضاته والسلطة التشريعية إلى المخاطر التي يتكلفها المجتمع مع استمرار التوسع في تطبيق عقوبة لا رجعة فيها، وما تسببه من شيوع حدة الانتقام لدى أفراده. وفيما يلي التوصيات الرئيسية والعامة التي تتبناها وتعمل عليها حملة أوقفوا عقوبة الإعدام في مصر خلال السنوات الخمس الماضية:

- توصي الحملة باستبدال عقوبة الإعدام متى ذكرت بأي قانون جزائي بعقوبة السجن مدى الحياة دونما فرصة إلي عفو مشروط في جرائم معينة محددة قانوناً.

- كما توصي بتقليص عدد الجرائم التي تعاقب عليها القوانين المصرية بالإعدام والتي يصل عددها إلى أكثر من 50 جريمة، وحصر تطبيق العقوبة في نطاق الجرائم الأشد خطورة.

- توصي الحملة باستحداث نص تشريعي في حال اتفاق الجاني وأهلية المجني عليه على تعويض مادي بموجبه يتنازل أولياء الدم عن الإدعاء المدني في مواجهة القاتل، فإن المحكمة في هذه الحالة تكون ملزمة بإعمال الرأفة وتخفيف عقوبة الإعدام إلى عقوبة السجن مدى الحياة دونما فرصة إلي عفو مشروط في جرائم معينة منصوص عليها قانوناً كجرائم الحرب والإبادة الجماعية. وهذه التوصية مؤطرة نظرياً في تقرير الشريعة الإسلامية و عقوبة الإعدام الصادرة عن الحملة ضمن فعاليات اليوم العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام عام 2023.

- على الحكومة المصرية الالتزام بتنفيذ نص المادة 6 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية المصادق عليه، والعمل على الحد من تنفيذ عقوبة الإعدام، إن لم يكن إلغاءها.

- على الحكومة المصرية الأخذ في الاعتبار توقيع البروتوكول الثاني للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.